ملاحظة دراسية: تستغرق دراسة هذه الوحدة 6 ساعات. فإذا لم يكن لديك الوقت الكافي فيمكنك التوقف قبل الجزء الخاص بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، أي في منتصف الوحدة تقريبًا.

الوحدة –9- المعاهدات التي تديرها الويبو المتعلقة بأنظمة التسجيل الدولية ومعاهدة التعاون بشأن البراءات

العلامات التجارية، والتصاميم الصناعية، وتسميات المنشأ، والبراءات

الأهداف التعليمية:

بعد دراسة هذه الوحدة ستكون قادراً على:

1. تعداد أنظمة التسجيل الدولية التي تديرها الويبو.
2. شرح من بإمكانه استخدام نظام مدريد وما هو شرط العلامة الأساسية
3. وضع رسم بياني يشرح الإجراءات التي على مودع الطلب أن يتبعها في ظل نظام مدريد من أجل حصوله على حماية علاماته التجارية في أسواق متعددة.
4. وصف دور مكتب المنشأ والويبو والمكتب المتعاقد المعين في عملية التسجيل الدولي.
5. توضيح مدة الحماية التي تتمتع بها العلامة التجارية بموجب نظام مدريد.
6. ذكر فوائد حماية التصميم الصناعي دوليا.
7. إيضاح إجراءات الحماية القانونية التي يمنحها اتفاق لاهاي بشأن الإيداع الدولي للتصاميم الصناعية.
8. إيضاح من يمكنه استخدام نظام لشبونة وما هي شروط الاعتراف بالتصاميم الصناعية وحمايتها في بلد المنشأ.
9. وضع رسم بياني يشرح الإجراءات التي على مودع الطلب أن يتبعها في ظل نظام لشبونة من حماية تسمية منشأ في أسواق متعددة.
10. توضيح مدة حماية تسمية المنشأ بموجب نظام لشبونة.
11. إيضاح في 100 كلمة الهدف من معاهدة التعاون بشأن البراءات.
12. وصف، فيما لا يقل عن 200 كلمة، فوائد معاهدة التعاون بشأن البراءات.
13. وضع رسم بياني يشرح الإجراءات المتبعة عند استخدام معاهدة التعاون بشأن البراءات.
14. توضيح، فيما لا يقل عن 200 كلمة، دور الويبو في إدارة معاهدة التعاون بشأن البراءات.

مقدمة

من ضمن الأدوار العديدة التي تضطلع بها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو) لتشجيع ودفع عملية تطور حقوق الملكية الفكرية على مستوى العالم، دورها في إدارة الاتفاقيات والمعاهدات المتعلقة بهذه الحقوق. وتتم الحماية الدولية للعلامات التجارية وللتصاميم الصناعية ولتسميات المنشأ عن طريق ثلاثة أنظمة هي: نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات ونظام لاهاي للتسجيل الدولي للتصاميم الصناعية ونظام لشبونة لحماية تسميات المنشأ وتسجيلها الدولي. وسوف نتناول في القسم الأول من هذه الوحدة دور الويبو في إدارة أنظمة تسجيل العلامات التجارية والتصاميم الصناعية وتسميات المنشأ.

أما القسم الثاني من هذه الوحدة فسيتناول معاهدة التعاون بشأن البراءات وهي المعاهدة الأهم من حيث المردود المالي من بين المعاهدات التي تديرها منظمة الويبو، وهذه المعاهدة تبسط عملية إيداع طلبات البراءات في عدة بلدان.

وتبدأ هذه الوحدة بوصف أنظمة التسجيل الدولية.

أنظمة التسجيل

ابدأ أولاً بقراءة المقطع التالي بانتباه:

سؤال رقم 1: *ما هو عدد أنظمة التسجيل الدولية التي تديرها الويبو؟*

يوجد في الحقيقة ثلاثة أنظمة: الأول هو ما يعرف بنظام مدريد، وهو لتسجيل العلامات التجارية على الصعيد الدولي ويحكم هذا النظام اتفاقان وهما اتفاق مدريد وبروتوكول مدريد. وقد أُحدث نظام مدريد بموجب اتفاق مدريد. لكن هذا الأخير أصبح، بحكم الوضع، اتفاقاً غير نافذا، على اعتبار أنه لم يعد ممكنا المشاركة في عضويته وحده، ولا يمكن إدراج مزيد من التسجيلات بموجبه وحده فقط. وبالتالي، يخضع نظام مدريد **لبروتوكول مدريد**، الذي أبرم بهدف تحديث عملية التسجيل الدولي وتبسيطها. والثاني هو نظام التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية، المندرج تحت **نظام لاهاي**. والثالث هو نظام التسجيل الدولي لتسميات المنشأ وحمايتها بموجب **اتفاق لشبونة**.

[ملاحظة: لقد تم تزويد هذه النسخة بآخر المعلومات]

{أسئلة التقييم الذاتي}
(س ت ذ)

س ت ذ 1: أ) ما هي اختصاصات أنظمة التسجيل: نظام لاهاي، نظام مدريد ونظام لشبونة؟

ب) ما هما الاتفاقان اللذان يؤلفان نظام مدريد؟ وأيهما يدير هذا النظام؟

أطبع إجابتك هنا:

إجابة س ت ذ رقم 1:

أ) يغطي نظام لاهاي إيداع التصاميم الصناعية، ويغطي نظام مدريد تسجيل العلامات التجارية أما نظام لشبونة فيختص بتسجيل وحماية تسميات المنشأ.

ب) الاتفاقان اللذان يتألف منهما نظام مدريد هما اتفاق مدريد الذي يتناول التسجيل الدولي للعلامات التجارية (1891) وبرتوكول مدريد المتعلق بهذا الاتفاق (1989). والاتفاق الوحيد الذي يدير نظام مدريد هو برتوكول مدريد.

نظام مدريد
التسجيل الدولي للعلامات التجارية

انتبه الآن إلى المقطع التالي الذي يشرح كيف يساعد نظام مدريد في حماية العلامات التجارية على الصعيد الدولي.

سؤال رقم 2: *هل باستطاعة مودع الطلب أن يحصل على علامة تجارية دولية وفقًا لنظام مدريد؟*

قبل الإجابة على هذا السؤال سأوضح لك أولاً كيف يعمل نظام التسجيل الدولي للعلامات التجارية. يودع شخص ما طلباً دولياً في مكتب المنشأ الذي يتبع له الذي يحيله بدوره إلى مكتب الويبو الدولي في جنيف. ويحدد في طلبه هذا الأطراف المتعاقدة التي يريد حماية علامته التجارية فيها. وتسجل الويبو العلامة التجارية في السجل الدولي ثم تبلغ التسجيل إلى الأطراف المتعاقدة المعينة. ويتم عادة في هذه الأطراف المتعاقدة فحص الطلب كأنه قد تم تقديمه مباشرة في المكتب الوطني وتطبق عليه المعايير. وقد تُمنح الحماية أو ترفض حسب كل ولاية قضائية. وبالتالي يسهل نظام مدريد النفاذ إلى أسواق التصدير الممكنة، ولكن قرار حماية العلامة في إقليم معين من عدمه يتخذه الطرف المتعاقد المعني. ما هو جدير بالمعرفة هو أن رفض الحماية من جانب أحد الأطراف المتعاقدة المعينة لا يؤثر على حماية العلامة في الأطراف المتعاقدة المعينة الأخرى.

انتبه الآن إلى المقاطع التالية لتتعرف على من يمكنه استخدام نظام مدريد وما هي الشروط الأساسية للعلامة.

سؤال رقم 3: *بموجب نظام مدريد، من يحق له إيداع طلب دولي؟*

يحق إيداع طلب دولي فقط من طرف:
- أحد مواطني الطرف المتعاقد في نظام مدريد؛
- أو شخص مقيم في أراضي طرف متعاقد في نظام مدريد؛
- أو شخص اعتباري يملك منشأة صناعية أو تجارية حقيقية وفعلية في أحد الأطراف المتعاقدة في نظام مدريد.

وبعبارة أخرى، يحق استخدام النظام فقط لشخص مرتبط بطرف متعاقد في نظام مدريد إذا كانت له منشأة فيه أو يقيم فيه أو حاصل على جنسيته.

سؤال رقم 4: *بموجب نظام مدريد، هل من الضروري أن يمتلك مودع الطلب علامة أساسية قبل إيداع الطلب الدولي؟ هل هناك صلة بين الأهلية لإيداع الطلب الدولي والعلامة الأساسية؟*

نعم، هذا شرط أساسي يفرضه نظام مدريد. فلابد لمودع الطلب أن يكون له سلفاً تسجيل وطني أو إقليمي أو طلب وطني أو إقليمي لتسجيل العلامة نفسها في مكتب الملكية الفكرية للطرف المتعاقد والذي يحق فيه لمودع الطلب استخدام نظام مدريد. ويشار إلى هذا التسجيل أو الطلب الوطني أو الإقليمي كعلامة أساسية. ويُعرف مكتب الملكية الفكرية الوطني أو الإقليمي الذي سُجلت فيه العلامة الأساسية أو أودع طلب لتسجيلها فيه باسم مكتب المنشأ.

ويجب الوفاء بشرط العلامة الأساسية وأهلية الإيداع فيما يتعلق بنفس الطرف المتعاقد.

الشكل –1- يصف إجراءات التسجيل الدولي للعلامات التجارية

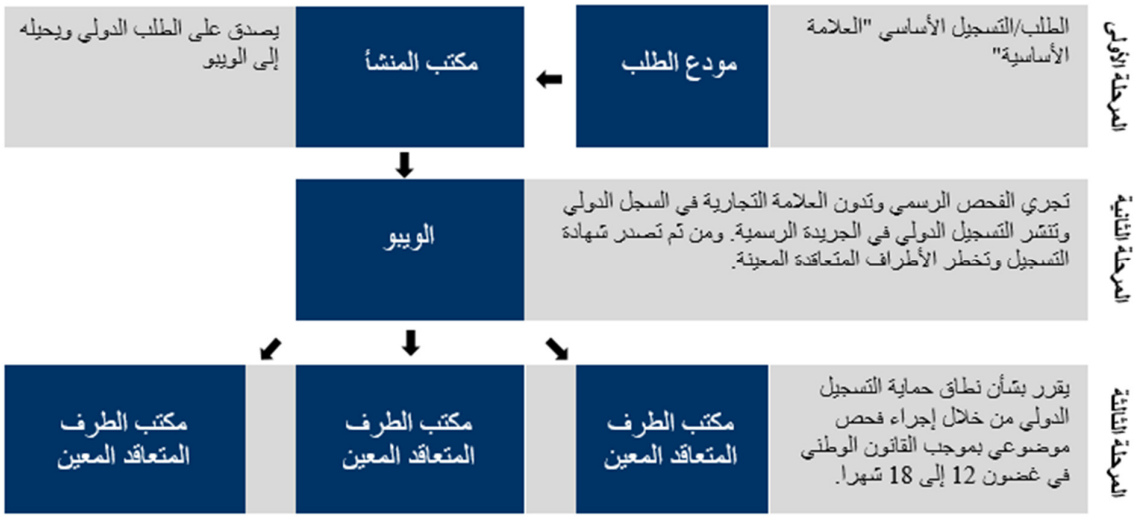

اقرأ المقطع التالي لتتعرف أكثر على دور كل من مكتب المنشأ والويبو ومكتب الطرف المتعاقد المعين في عملية التسجيل الدولي. ويُرجى النقر هنا لتظهر لك قائمة البلدان الأعضاء في نظام مدريد.

سؤال رقم 5: *تضطلع الويبو بدور استلام الطلبات الدولية من مكتب المنشأ الذي ينتمي إليه المودع وإحالتها إلى الدول الأطراف المتعاقدة المعينة. فمن يتولى في الواقع فحص العلامة التجارية؟*

لا يمكن إيداع طلب دولي مباشرة لدى الويبو. فلابد للمودع أن يمر عبر مكتب المنشأ الذي ينتمي إليه، والذي يتأكد من مطابقة المعلومات المقدمة في الطلب الدولي للعلامة الأساسية. وإذا كان هذا هو الحال، يصدق مكتب المنشأ على الطلب ويحيله إلى الويبو.

وتجري الويبو فحصا شكلياً فقط، للتحقق من استيفاء الطلب للشروط الشكلية المنصوص عليها في بروتوكول مدريد ولوائحه. ويغطي هذا فحص قائمة السلع والخدمات التي يجب تضمينها في أي طلب للعلامات التجارية. وينبغي تصنيف هذه السلع والخدمات وفقًا للتصنيف الدولي، والمعروف باسم تصنيف نيس، وتقع على عاتق الويبو مسؤولية عامة عن تطبيق هذا التصنيف باتساق. وبما أن الويبو تجري الفحص الشكلي، بما في ذلك تصنيف السلع والخدمات، فهذا يعني أن هذه المهام لا يتعين أن تنفذها مكاتب الملكية الفكرية للأطراف المتعاقدة المعينة.

ومن ناحية أخرى، لا تفحص الويبو الجوانب الموضوعية لحماية العلامة التجارية، هذه المهمة متروكة للقوانين والممارسات المعمول بها في الأطراف المتعاقدة المعينة المعنية. وتتولى مكاتب الملكية الفكرية الوطنية/الإقليمية بشكل أساسي فحص مسألتين هامتين تتعلقان بالموضوع. الأولى هي ما إذا كان بإمكان العلامة التجارية أن تؤدي وظيفتها، أي هل هي قادرة فعلاً على تمييز السلع والخدمات. والثانية هي ما إذا كانت هذه العلامة تتعارض مع علامة أخرى محمية باسم شخص آخر في إقليم ما. وقد تختلف الأطراف المتعاقدة المعينة بالفعل إلى حد ما في النهج الذي تتبعه في هذا الفحص. فبعضها يجري فحصا تاماً بينما أخرى لا تقوم بذلك.

لذلك، يتمثل دور مكتب المنشأ في التصديق على أن الطلب الدولي يتطابق مع العلامة الأساسية. ويتمثل دور الويبو في استلام الطلبات من مكتب المنشأ والتحقق من تقديمها بطريقة صحيحة. وتجري الأطراف المتعاقدة المعينة فحصاً موضوعيا إذا كانت قوانينها تنص على ذلك.

أسئلة التقييم الذاتي}
(س ت ذ)

س ت ذ 1:

تخيل أنك سجلت علامة في بلد عضو في نظام مدريد. ولا تربطك أي صلة بهذا البلد، ولكنك مقيم في بلد آخر هو أيضًا عضو في النظام نفسه. وتود الآن إيداع طلب دولي بناءً على العلامة الأساسية المذكورة آنفاً. هل بإمكانك ذلك؟ وإذا كان الأمر كذلك، فأين يمكنك إيداع طلبك الدولي - لدى مكتب الملكية الفكرية الذي سجلت فيه علامتك التجارية الأساسية، أو لدى مكتب الملكية الفكرية في بلد إقامتك، أو لدى الويبو مباشرة؟

اطبع إجابتك هنا:

إجابة س ت ذ 2:

لا، لا يمكنك إيداع طلب دولي باستخدام العلامة الأساسية المسجلة في بلد عضو في نظام مدريد إذا لم تكن تربطك أي صلة بهذا البلد إما لأن لك منشأة فيه أو تقيم فيه أو حاصل على جنسيته. ومع ذلك، يمكنك استخدام النظام من خلال بلد إقامتك إذا سجلت أو أودعت طلب لتسجيل العلامة الأساسية في ذلك البلد. وعلى أية حال، لابد من إيداع طلب دولي من خلال مكتب الملكية الفكرية في البلد الذي لديك معه روابط لازمة والذي سجلت فيه العلامة الأساسية أو أودعت فيه طلب بشأنها. ويُمنع إيداع طلب دولي لدى الويبو مباشرة.

لكي تعرف مدة حماية العلامة التجارية على الصعيد الدولي اقرأ السؤال والجواب التاليين:

سؤال رقم 6: *ما هي المدة المحددة لحماية العلامة التجارية بموجب نظام مدريد؟*

تبلغ مدة الحماية عشر سنوات، ويمكن تجديد التسجيل الدولي لمدة عشر سنوات أخرى، إلى أجل غير مسمى. وفي الواقع فإن أقدم تسجيل دولي لا يزال ساري المفعول منذ 1893 (لونجين).

نظام لاهاي
الحماية الدولية للتصاميم الصناعية

كما سبق أن ذكرنا في مطلع هذه الوحدة فإن نظام لاهاي يختص بحماية التصاميم الصناعية.

هل يمكن حماية التصاميم الصناعية على الصعيد الدولي؟

كقاعدة عامة، تقتصر حماية التصاميم الصناعية على البلد أو الإقليم الذي تم فيه التماس الحماية وحيث منحت هذه الحماية. وإذا رغب المرء في الحصول على الحماية في بلدان أو أقاليم متعددة، فعليه أن يودع طلبات وطنية أو إقليمية منفصلة ويتبع إجراءات مختلفة في كل بلد أو إقليم على حدة. ويسهل نظام لاهاي هذا الوضع كثيرًا.

ما الهدف من تسجيل طلب دولي لحماية التصاميم الصناعية؟

يتيح نظام لاهاي آلية لاكتساب حقوق التصميم وحفظها وإدارتها في البلدان والمنظمات الحكومية الدولية العضوة في اتحاد لاهاي من خلال إيداع طلب دولي واحد لدى المكتب الدولي للويبو وهو ما ينجم عنه تسجيل دولي واحد يكون ساريا في كل طرف متعاقد معين على حدة. وبعبارة أخرى، يتيح نظام لاهاي الذي تديره الويبو للمستخدمين الحصول على حماية تصاميمهم والمحافظة عليها بأقل قدر من الشكليات والتكاليف في كل أنحاء العالم. وبالتالي يكفي إيداع طلب دولي واحد بلغة واحدة (الإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية) لدى مكتب واحد بعد دفع الرسوم لمرة واحدة. وقد يحتوي الطلب الدولي على العديد من التصاميم.

ويمكن أن يكون هذا المكتب الواحد هو المكتب الدولي للويبو أو يحتمل أن يكون هو المكتب الوطني أو الإقليمي للطرف المتعاقد إذا ما سُمح له بذلك. ولا يُعد التوفر على طلب أو تسجيل التصميم وطنيا/ إقليميا شرطا مسبقا لإيداع طلب تصميم دولي.

بمجرد أن يخضع التصميم الصناعي لمثل هذا التسجيل الدولي، من شأنه أن يتمتع بالحماية في كل من الأطراف المتعاقدة المعينة، كما لو أن المودع قد تقدم بالطلب مباشرة إلى ذلك الطرف، بشرط الا يرفض هذا الطرف المعين بشكل صريح منح الحماية.

كما هي الحال بالنسبة إلى كل أنواع الملكية الفكرية فإن ثمة فوائد من تأمين الحماية بواسطة التصاميم الصناعية والسؤال التالي يوضح بعض الفوائد من حماية التصاميم الصناعية.

ما هي فوائد نظام لاهاي؟

يعطي نظام لاهاي لصاحب التصميم الصناعي إمكانية الحماية في أطراف متعاقدة متعددة (البلدان أو المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية) من خلال إيداع طلب واحد مباشرة وبلغة واحدة لدى مكتب الويبو الدولي. ويتيح هذا النظام دفع مجموعة واحدة من الرسوم بعملة واحدة (الفرنك السويسري).
ويبسط نظام لاهاي بشكل كبير متابعة إدارة الرسم والنموذج الصناعي بحيث يتيح إدخال التعديلات أو تجديد التسجيل الدولي بواسطة إجراء واحد بسيط لدى مكتب الويبو الدولي.

سؤال رقم 7: *هل يمكن لك أن تلخص الفوائد من حماية التصاميم الصناعية؟*

حسناً، فكما هي الحال بالنسبة إلى جميع حقوق الملكية الصناعية، فإنك سوف تتمتع بالحق الاستئثاري باستعمال التصميم الصناعي المسجل أو براءة التصميم. وبعبارة أخرى فإن مصمم شكل مفتاح الزجاجات الجديد الذي وصفته قبل قليل، أو مصمم نوع من الأثاثات الجديدة أو صنف جديد من القماش أو الأزياء المبتكرة من هذا القماش يتمتع بالحق الاستئثاري في بيعها وتصنيعها بالطريقة نفسها التي يتمتع بها صاحب البراءة ببيع وتصنيع الاختراع موضوع البراءة.

تستمر مدة البراءة لفترة محددة من الزمن، هل ينطبق الأمر نفسه على تسجيل التصاميم الصناعية؟

نعم، تستمر مدة الحماية لفترة زمنية محددة ولكن هذه المدة ليست واحدة في جميع البلدان. أما المدة السائدة عموماً فتتراوح بين 15 و20 سنة.

لإكمال هذه الوحدة عن التصاميم الصناعية اقرأ المقطع التالي الذي يوضح كيفية عمل نظام لاهاي في هذا المجال من مجالات الملكية الفكرية.

سؤال رقم 8: *هل ينص نظام لاهاي على حماية دولية للتصاميم الصناعية؟*

الحماية بحسب نظام لاهاي ليست حماية دولية تمامًا، ولكنها عبارة عن تسجيل دولي يمنح حماية في عدد من البلدان أو المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية. ونظام لاهاي يعمل تمامًا كنظام مدريد بحيث تودع طلباً دولياً. ويدون التسجيل الدولي الناجم عن هذا الإيداع في السجل الدولي وينشر بواسطة المكتب الدولي ويبلغ إلى البلدان أو المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية المعنية التي يحق لها منح الحماية أو رفضها.

فرق آخر بين حماية التصاميم الصناعية وفقاً لنظام لاهاي وحماية العلامات التجارية وفقاً لنظام مدريد هو أن اتفاق لاهاي لا يشترط الحماية أولاً في بلد المنشأ. فعلى سبيل المثال يمكن لمصمم سويسري مثلاً أن يودع طلباً دولياً يمنحه الحماية في سويسرا كما في الاتحاد الأوروبي والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية.

{ أسئلة التقييم الذاتي}
(س ت ذ)

إذن يمكن لنظام لاهاي أن يساعد في حماية التصاميم الصناعية في العديد من البلدان أو الأقاليم في وقت واحد.

س ت ذ 4: هل يمكن الحصول على الحماية في كل بلدان العالم من خلال استخدام نظام لاهاي؟

أطبع إجابتك هنا

إجابة س ت ذ 4

كلا، يمكن الحصول على الحماية في الأطراف المتعاقدة في هذا الاتفاق فقط. وللاطلاع على أحدث المعلومات، انظر قائمة الأطراف المتعاقدة في اتفاق لاهاي على موقع الويبو الإلكتروني: https://www.wipo.int/export/sites/www/treaties/en/documents/pdf/hague.pdf.

نظام لشبونة:
الحماية والتسجيل الدولي لتسميات المنشأ

الآن اقرأ المقطع التالي لتعرف كيف يساعد نظام لشبونة في حماية تسميات المنشأ دوليًا.

سؤال رقم 9: *كيف يمكن لأصحاب تسمية المنشأ الحصول على الحماية دوليًا بموجب نظام لشبونة؟*

للإجابة على هذا السؤال، أود أولاً أن أشرح كيف يعمل نظام لشبونة لحماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي. في المرحلة الأولى يقوم صاحب أو أصحاب الحقوق في استخدام تسمية المنشأ بإيداع طلب دولي لدى الويبو في جنيف من خلال الإدارة المختصة في البلد الأصلي. وبلد المنشأ يعني البلد الذي يشكل اسمه، أو البلد الذي تقع فيه المنطقة أو الناحية التي يشكل اسمها تسمية المنشأ. وخلافًا لنظامي مدريد أو لاهاي، لا يحتاج المودعون إلى تعيين الأطراف المتعاقدة التي يرغبون أن يحموا فيها تسميات المنشأ الخاصة بهم، على اعتبار أن جميع الأطراف المتعاقدة ستتلقى إخطاراً بالتسجيل الدولي تلقائيًا، ما لم يتخل المودع عن طلب الحماية في أراضي طرف متعاقد واحد أو أكثر. وكمرحلة ثانية، تسجل الويبو تسمية المنشأ في السجل الدولي ثم تحيلها بعد ذلك إلى الأطراف المتعاقدة الأخرى التي تفحصها في العادة كما لو كانت طلبًا أودع لديها مباشرةً وتطبق معاييرها المحلية المعتادة وفقًا لذلك. ومن ثم يمكن منح الحماية أو رفضها حسب كل ولاية قضائية. وبهذا يسهل نظام لشبونة الحماية في أسواق البلدان الأخرى، مع أن قرار حماية تسمية المنشأ من عدمها في إقليم معين يعود للطرف المتعاقد المعني. والجدير بالمعرفة هو أن رفض الحماية من جانب أحد الأطراف المتعاقدة المعينة لا يؤثر على حماية تسمية المنشأ في بلدان أخرى.

الآن اقرأ المقطعين التاليين لتعرف من يمكنه استخدام نظام لشبونة وما هي شروط الاعتراف بالتسمية وحمايتها في بلد المنشأ.

سؤال رقم 10: من يحق له إيداع طلب دولي *بموجب نظام لشبونة؟*

يمكن للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين، المنتمين للقطاعين العام أو الخاص، الذين لديهم حق استخدام تسمية المنشأ، حسب تشريعاتهم الوطنية، طلب الإدارة المختصة في بلدهم الأصلي أن تودع طلب للتسجيل الدولي لدى الويبو باسمهم.

بعبارة أخرى، يمكن فقط بموجب نظام لشبونة تسجيل وحماية تسميات المنشأ التي تشير إلى المناطق الجغرافية الواقعة في أراضي الطرف المتعاقد في هذا النظام.

سؤال رقم 11: *بموجب نظام لشبونة، هل من الضروري الاعتراف بالتسمية وحمايتها في الطرف المنشأ المتعاقد قبل إيداع طلب دولي؟ هل هناك صلة بين تسجيل تسمية المنشأ على الصعيد الدولي وحمايتها في الطرف المنشأ المتعاقد؟*

نعم، إنه مطلب أساسي في نظام لشبونة. عندما يُعترف بالاسم الجغرافي في بلد المنشأ كتسمية لمنطقة جغرافية (على سبيل المثال، بلد أو منطقة أو ناحية) - أو أية تسمية أخرى معروفة بأنها تشير إلى تلك المنطقة – والتي تميز منتج نشأ من هذه المنطقة ويفي ببعض المؤهلات المتعلقة بالصلة بين الجودة والخصائص والسمعة والمنطقة الجغرافية التي يتم فيها الإنتاج، يجوز طلب تسجيله بموجب نظام لشبونة.

الشكل –1- يصف إجراءات التسجيل الدولي لتسميات المنشأ

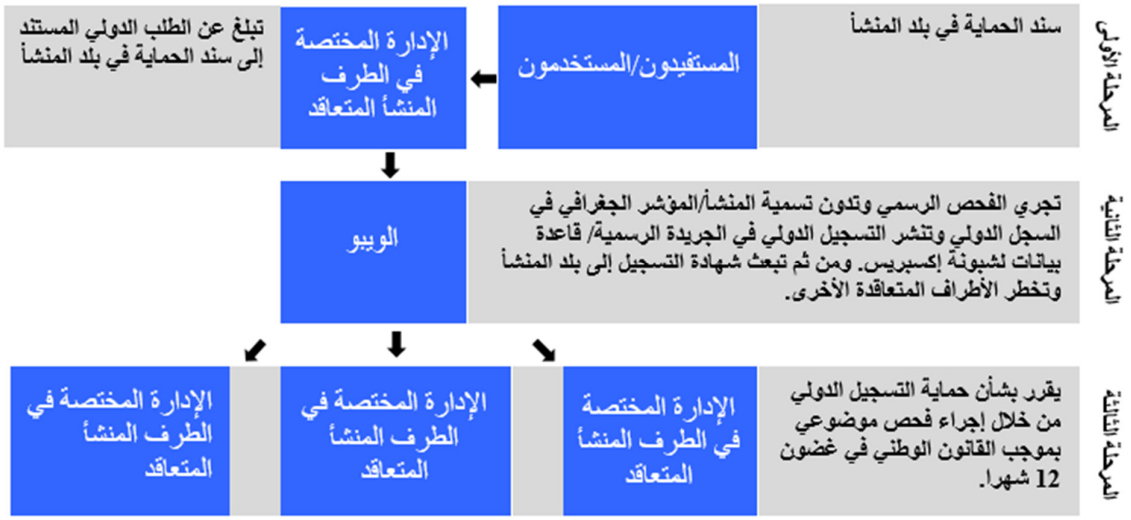

أنقر هنا لمعرفة قائمة البلدان الأعضاء في نظام لشبونة
https://www.wipo.int/treaties/ar/ShowResults.jsp?lang=en&treaty_id=10

سؤال رقم 12: *تتولى الويبو استلام الطلبات الدولية من الإدارة المختصة في الطرف المنشأ المتعاقد ومن ثم تسليمها إلى الأطراف المتعاقدة الأخرى. من يقوم فعلا بفحص تسمية المنشأ؟*

لا يمكن إيداع طلب دولي مباشرة لدى الويبو. فلابد للمودع أن يمر عبر مكتب المنشأ الذي ينتمي إليه، والذي يتأكد من مطابقة تسمية المنشأ مع المنطقة الجغرافية للإنتاج الواقعة في إقليمه وأن هذه التسمية معترف بها ومحمية داخل هذا الإقليم. وإذا كان هذا هو الحال، تصدق الإدارة المختصة على الطلب وتحيله إلى الويبو.

وتجري الويبو فحصا شكلياً فقط، للتحقق من استيفاء الطلب للشروط الشكلية المنصوص عليها في اتفاق لشبونة ولوائحه. ويغطي هذا فحص الشروط التالية:

- تقديم الإدارة المختصة التابعة للطرف المنشأ المتعاقد الطلب الدولي من خلال الاستمارة الرسمية المتاحة لهذا الغرض باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية مع إرفاقه بتوقيعها؛
- وإشارة الطلب الدولي، كمحتويات إلزامية إلى: "1" بلد المنشأ؛ "2" وصاحب أو أصحاب الحقوق في استخدام تسمية المنشأ، معينين باسم جماعي أو باسم فردي إذا استحال التعيين الجماعي؛ "3" وتسمية المنشأ المطلوب تسجيلها، باللغة الرسمية لبلد المنشأ أو، إذا كان لبلد المنشأ أكثر من لغة رسمية فبلغة واحدة أو أكثر من تلك اللغات الرسمية؛ "4" والمنتج الذي تنطبق عليه التسمية؛ "5" ومنطقة المنتج؛ "6" وعنوان وتاريخ الأحكام التشريعية أو الإدارية أو القرارات القضائية أو تاريخ ورقم التسجيل الذي تتم بموجبه حماية تسمية المنشأ في بلد المنشأ؛

- وإرفاق الطلب الدولي برسوم التسجيل.

ونظرًا لأن الويبو تجري الفحص الشكلي والإدارة المختصة التابعة للطرف المنشأ المتعاقد تصدق على الاعتراف بتسمية المنشأ على أراضيها وحمايتها، فهذا يعني أن هذه المهام لا يتعين أن تقوم بها الإدارات المختصة للأطراف المتعاقدة الأخرى.

ومع ذلك لا تفحص الويبو الجوانب الموضوعية لحماية تسميات المنشأ، هذه المهمة متروكة للقوانين والممارسات المعمول بها في الأطراف المتعاقدة الأخرى. وتتولى الإدارات المختصة بشكل أساسي فحص مسألتين هامتين تتعلقان بالموضوع. الأولى هي ما إذا كانت التسمية تفي بالتعريف المنصوص عليه في اتفاق لشبونة. والثانية هي ما إذا كانت هذه التسمية تتعارض مع حقوق سابقة في التسمية (مثل علامة تجارية سابقة محمية باسم شخص آخر – والذي لا ينتمي إلى أصحاب الحقوق في تسمية المنشأ وفقا لقانون البلد المنشأ- أو تسمية المنشأ المتجانسة لفظيا المحمية سلفاً في بلد آخر)، أو استخدامات سابقة أخرى محمية في إقليم معين (مثل استخدام التسمية كمصطلح عام).

لذلك، يتمثل دور الإدارة المختصة التابعة للطرف المنشأ المتعاقد في التصديق على أن الطلب الدولي يتطابق مع تسمية المنشأ كما هي محمية في الإقليم الذي نشأت منه. ويتمثل دور الويبو في تلقي الطلبات من الإدارة المختصة التابعة للطرف المنشأ المتعاقد والتحقق من تقديمها بطريقة صحيحة. وتجري الأطراف المتعاقدة الأخرى الفحص الموضوعي.

اقرأ المقطع التالي لتتعرف على الحماية الممنوحة لتسميات المنشأ المسجلة في نظام لشبونة.

سؤال رقم 13: *كيف تُحمى تسمية المنشأ بموجب نظام لشبونة؟*

على الأطراف المتعاقدة، التي لم ترفض حماية تسمية على أراضيها في موعد أقصاه عام واحد، حماية تسميات المنشأ المسجلة في الويبو من انتحالها أو تقليدها، حتى لو كانت هناك إشارة إلى المنشأ الحقيقي للمنتج أو كانت التسمية مستخدمة في شكل ترجمة أو مصحوبة بعبارات مثل "نوع" أو "طراز" أو "نموذج" أو "تقليد" أو ما يماثل ذلك.

ويكفل التسجيل الدولي لتسمية المنشأ حمايتها، دون الحاجة إلى التجديد، ما دامت التسمية محمية في الطرف المنشأ المتعاقد.

ملخص جزئي
لأنظمة مدريد ولاهاي ولشبونة

لقد تم حتى الآن استعراض ثلاثة أنظمة تتعلق بالتسجيل الدولي للعلامات التجارية والتصاميم الصناعية وتسميات المنشأ. ودور الويبو هو إدارة هذه الأنظمة حيث تسهل عملية التسجيل وتنشر معلومات عن مختلف معطيات السجلات الدولية في جريدة الويبو للعلامات الدولية (نظام مدريد) ونشرة التصاميم الدولية (نظام لاهاي) ونشرة تسميات المنشأ (نظام لشبونة).

ونظام مدريد، الذي أُستحدث عام 1891، هو حل موحد يتيح لأصحاب العلامات التجارية الحصول على الحماية والحفاظ عليها في أسواق متعددة. ويرجع قرار منح الحماية لعلامة معينة في إقليم معين أو عدم منحها إلى النظام الوطني أو الإقليمي المعني. وعند الحصول على الحماية، يمكن تمديدها إلى أجل غير مسمى.

ويكفل نظام مدريد مزايا عديدة لأصحاب العلامات التجارية. فبعد تسجيل العلامة الأساسية أو إيداع طلب تسجيل لدى الطرف المتعاقد، ليس عليه سوى أن يودع طلباً دولياً واحداً بلغة واحدة وأن يسدد رسماً واحداً بعملة واحدة. ويتم ذلك بدلاً من تقديم طلبات منفصلة في بلدان أو أقاليم مختلفة، بلغات مختلفة، ودفع رسوم منفصلة بعملات مختلفة. وتُكفل مزايا مماثلة عندما يتعين تجديد التسجيل الدولي أو تعديله.

وبحسب نظام لاهاي تم استحداث نظام التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية. وهذا النظام يعمل بطريقة نظام مدريد نفسها، بحيث يجب إيداع طلب دولي يسجل دولياً وينشر من قبل مكتب الويبو الدولي ويبلغ إلى الأطراف المتعاقدة المعنية التي يحق لها أن تمنح أو أن ترفض منح الحماية.

فرق آخر بين تسجيل التصاميم الصناعية من خلال اتفاق لاهاي وتسجيل العلامات التجارية من خلال برتوكول مدريد هو أنه لا يفترض البدء بالتسجيل في بلد المنشأ. فمثلاً يمكن لمصمم فرنسي أن يودع طلب دولي يحصل من خلاله على الحماية في فرنسا كما في سويسرا وإيطاليا وبلدان بنيلوكس وإسبانيا.

فرق آخر بين حماية التصاميم الصناعية وفقاً لنظام لاهاي وحماية العلامات التجارية وفقاً لنظام مدريد هو أن اتفاق لاهاي لا يشترط الحماية أولاً في بلد المنشأ. فعلى سبيل المثال يمكن لمصمم سويسري مثلاً أن يودع طلباً دولياً يمنحه الحماية في سويسرا كما في الاتحاد الأوروبي والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية.

يوضح الرسم التالي كيفية معالجة التصميم الدولي:

أُنشئ نظام لشبونة لحماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي. ويتبع نفس طريقة نظامي مدريد ولاهاي عند إيداع طلب دولي، حيث يُدرَج في السجل الدولي، وتنشره الويبو وتُخطر الأطراف المتعاقدة الأخرى التي يحق لها فيما بعد منح الحماية أو رفضها.

الفرق بين حماية التصاميم الصناعية وفقاً لنظام لاهاي وحماية تسميات المنشأ وفقاً لاتفاق لشبونة هو أن اتفاق لشبونة يشترط الاعتراف بتسمية المنشأ وحمايتها أولاً في بلد المنشأ. فعلى سبيل المثال يمكن أن تطلب الرابطة الفرنسية للمنتجين من الإدارة الفرنسية المختصة أن تودع طلبا دوليا بشأن تسمية منشأ أصلها من فرنسا وبالتالي تضمن لها الحماية في جميع الأطراف المتعاقدة الأخرى.

معاهدة التعاون بشأن البراءات

إن نظام البراءات الوطني يتطلب إيداع طلبات مستقلة وفي كل بلد على حدة من البلدان التي يرغب المخترع بحماية اختراعه فيه. بمعنى آخر فإن مبدأ الإقليمية هو الذي ينطبق. ولتجاوز بعض المشاكل الناتجة عن هذا الأمر تم إبرام معاهدة التعاون بشأن البراءات سنة 1970. ومعاهدة التعاون بشأن البراءات تنص على إجراءات مبسطة تمكن المخترعين والمودعين من إيداع طلبات، وربما من الحصول على براءات، في عدد كبير من البلدان.

إن الهدف الأساسي من معاهدة التعاون بشأن البراءات هو تبسيط الطرق التقليدية لإيداع طلبات حماية الاختراعات في عدة بلدان وتفعيلها وجعلها أقل كلفة وذلك لمصلحة مستخدمي نظام البراءات والمكاتب التي تتولى إدارة هذا النظام.

أنقر هنا لمعرفة البلدان الأعضاء في معاهدة التعاون بشأن البراءات
https://www.wipo.int/treaties/ar/ShowResults.jsp?lang=en&treaty_id=6

اقرأ بانتباه المقطع التالي الذي يصف بشكل واضح الهدف من معاهدة التعاون بشأن البراءات.

سؤال رقم 14: *هل يمكنك أن تشرح لي بصفة عامة الهدف من معاهدة التعاون بشأن البراءات؟*

تنظم معاهدة التعاون بشأن البراءات عملية إيداع الطلبات الدولية من أجل الحصول على الحماية بواسطة البراءة في عدد كبير من البلدان. وهي توفر إجراءات مبسطة يتبعها المخترع أو المودع للحصول على البراءة. ومن ناحية أخرى، تشجع هذه المعاهدة عملية تبادل المعلومات التقنية المتوفرة في وثائق البراءات بين البلدان المهتمة وبين المجتمع العلمي الذي يضم المخترعين والشركات المتخصصة.

بالإضافة إلى كونها تبسط إجراءات الحصول على البراءة، فإن معاهدة التعاون بشأن البراءات تهدف إلى نشر المعارف التقنية المتوفرة في وثائق البراءات بصورة جد فعّالة. وتجدر الإشارة، إلى أن هذه المعاهدة لا تمنح براءات عالمية كما سيوضح المقطع التالي.

سؤال رقم 15: *هل يعني ذلك أن المكتب الدولي للويبو يمنح حاليا براءة عالمية للمودع؟*

لا. ويجب إيضاح نقطتين: الأولى هي أن المكتب الدولي للويبو لا يمنح براءة اختراع ولكنه يعود للمكاتب الوطنية أو الإقليمية وبحسب اختصاصها أن تقرر منح أو عدم منح البراءة الوطنية أو الإقليمية عند نهاية الإجراءات المطلوبة وذلك استنادًا إلى الطلب المقدم وفقاً لهذه المعاهدة. أما النقطة الثانية فهي أنه لا يوجد براءة اختراع عالمية أو دولية، ونظام معاهدة التعاون بشأن البراءات لا تنص على ذلك إطلاقاً، والإجراءات التي ذكرناها أعلاه قد تؤدي إلى الحصول على مجموعة من البراءات الوطنية أو الإقليمية. من الممكن أن يحصل المودع على براءة واحدة إذا أكمل الطلب في مكتب واحد كما يمكنه أن يحصل على 10 أو 20 أو 50 براءة أو أكثر إذا أراد ذلك.

في المقطع التالي يصف المتحدث الإجراءات التي يتبعها المودع عندما يريد حماية البراءة في عدد من البلدان المعينة.

سؤال رقم 16: *هل يمكنك أن تقدم مثال نموذجي على الإجراءات التي على مودع الطلب أن يتبعها عندما يستخدم معاهدة التعاون بشأن البراءات؟*

أولاً عليه أن يودع الطلب الدولي في مكتب تسلم الطلبات الذي غالبًا ما يكون المكتب الوطني للمودع. وهذا الطلب يمر بمراحل متعددة. المرحلة العامة الأولى تعرف بالمرحلة الدولية وتتضمن الخطوات التالية: أولاً: **الإيداع،** ثانيًا: **البحث الدولي،** ثالثًا: **النشر الدولي،** ثم البحث الدولي الإضافي الاختياري **والفحص التمهيدي الدولي** الاختياري. ثم إذا رغب المودع بالاستمرار في طلبه فإنه يدخل عندها في المرحلة الوطنية/الإقليمية. وهناك مرحلة وطنية/إقليمية خاصة بكل مكتب من مكاتب الدول التي يرغب المودع بمتابعة إجراءات الحصول على البراءة فيها. ويمكن أن تكون المكاتب الوطنية مكتبًا واحدًا أو مكتبين أو خمسة مكاتب أو عشرة مكاتب، بما في ذلك المكاتب الوطنية والمكاتب الإقليمية على حد سواء.

{ أسئلة التقييم الذاتي }
(س ت ذ)

س ت ذ 5: أرسم شكلاً توضيحياً يبين الإجراءات التي يتبعها مودع الطلب عندما يستخدم معاهدة التعاون بشأن البراءات؟

اطبع إجابتك هنا

إجابة س ت ذ رقم 5:

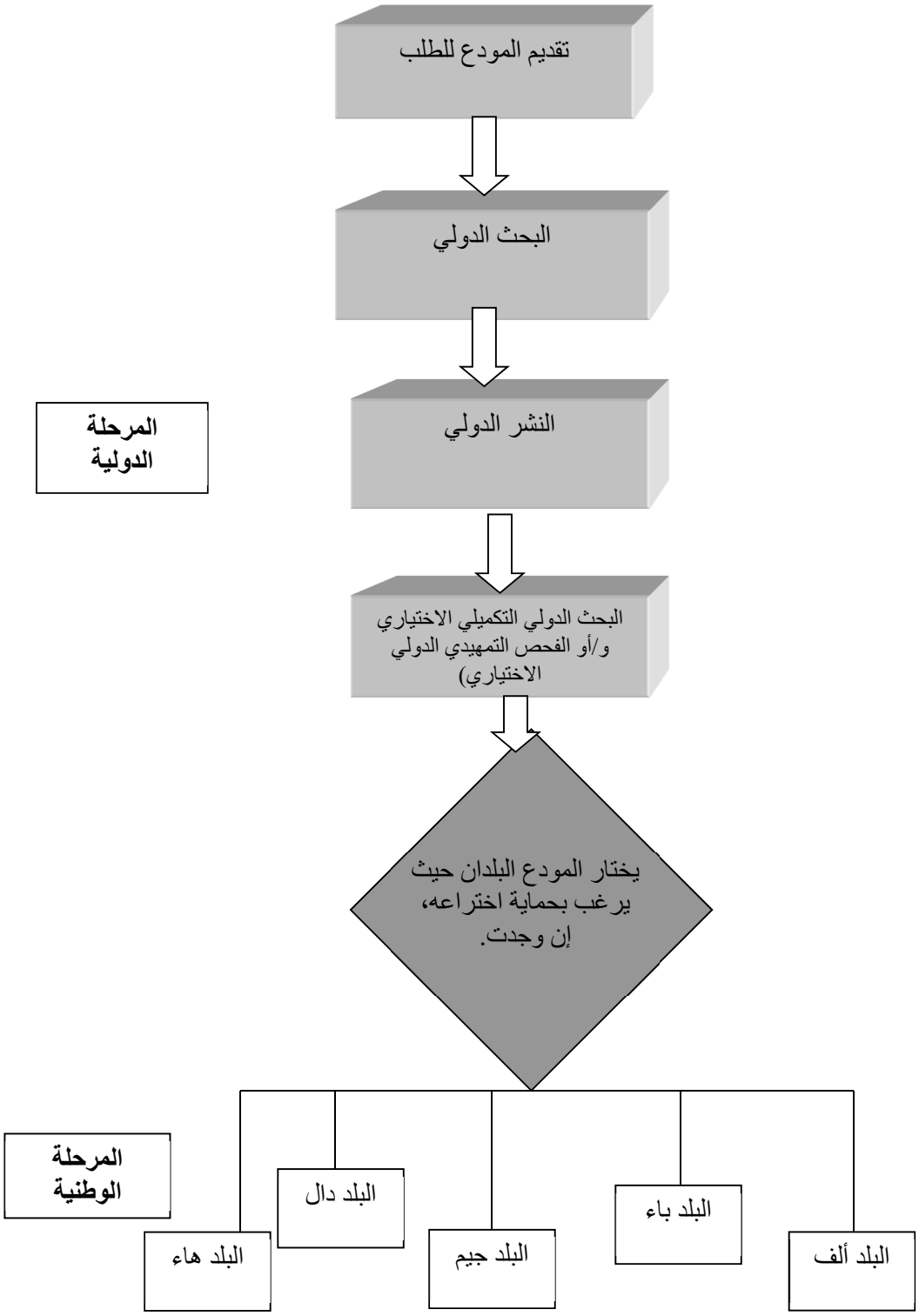

يتضمن تطبيق معاهدة التعاون بشأن البراءات سلسلة من العمليات. السؤال التالي يشرح أين تتم هذه العمليات.

سؤال رقم 17: *لقد ذكرت عدة خطوات تتم أثناء المرحلة الدولية كالبحوث والعمليات الأخرى. أين تتم هذه العمليات؟ وهل تتم بجنيف؟*

كلا. إن معظم الإجراءات التي تتم وفقًا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات تبدأ وتستمر خارج جنيف. فأولاً، **يقدم مودع الطلب طلبه** لدى ما يسمى مكتب تسلم الطلبات. ويكون عادة مكتب بلد منشأ المودع. أو مكتب وطني أو إقليمي آخر أو أيضًا المكتب الدولي في جنيف. وعليه فقد يتدخل المكتب الدولي في بدء الإجراءات في هذه المرحلة الأولى.

أما بالنسبة إلى الخطوة الثانية المتعلقة **بالبحث الدولي**، فيوجد حاليًا أكثر من 20 مكتبا معينا من قبل جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات ومخولة بالقيام بالبحث الدولي. وقد تم اختيار هذه المكاتب وفقًا لمعايير محددة. وتقدم هذه المكاتب التي تُسمى إدارات البحث الدولي خدماتها للمودعين. ويحدد مكتب تسلم الطلبات الذي أودع فيه الطب وجود إدارة معينة للبحث الدولي من عدمه. وتتيح بعض مكاتب تسلم الطلبات الاختيار بين أكثر من إدارة مختصة للبحث الدولي. وبالتالي ليست كل إدارات البحث الدولي متاحة لجميع مودعي الطلبات بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات. وتجري إدارة البحث الدولي بحث من أعلى مستوى وتعد تقرير عن البحث الدولي ورأيًا مكتوبًا يقدمان معلومات مفصلة عن الأهلية للبراءة.

أما الخطوة الثالثة أي **النشر الدولي** للطلب فهي تتم بالكامل في **المكتب الدولي للويبو** في جنيف. وهذه العملية هي الوظيفة الوحيدة التي يقوم بها المكتب الدولي. فالويبو تنشر كل الطلبات المقدمة وفقًا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات مهما كان مصدرها وبواحدة من لغات النشر العشرة. وتنشر الطلبات المقدمة وفقًا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات على الإنترنت على قاعدة البيانات ركن البراءات (PATENTSCOPE).

والبحث الدولي التكميلي هو خيار لطلب إجراء بحث إضافي واحد أو أكثر لتوسيع النطاق اللغوي و/أو التقني للوثائق المبحوث فيها، وهو ما قد يقلص من خطر اكتشاف وثائق جديدة خاصة بالبراءات وغيرها من المعلومات التقنية في المرحلة الوطنية.

أما الخطوة الرابعة أي **الفحص التمهيدي الدولي**، وهو إجراء اختياري، حيث يعود المودع عادة إلى الإدارة التي أجرت البحث الدولي. وقد قلت "عادة" لأنه يمكن للمودعين أن يختاروا في بعض الحالات إدارة أخرى وفي بعض الحالات يلجؤون إلى ذلك بما أن لديهم قدر لا يستهان به من المرونة في بعض الحالات. ويقدم الفحص المذكور تقييما ثانيا لاحتمال أهلية الاختراع للبراءة. وإذا أراد مودع الطلب إجراء تعديلات على الطلب، فإن الفحص التمهيدي الدولي يتيح الإمكانية الوحيدة للمشاركة بنشاط في عملية الفحص. وفي نهاية عملية الفحص، سيتم إصدار تقرير تمهيدي دولي عن الأهلية للبراءة (التقرير التمهيدي الدولي عن الأهلية للبراءة – الفصل الثاني).

وفي نهاية المرحلة الدولية أو عند الدخول في المرحلة الوطنية -وهي مرحلة مستقلة لا يتدخل فيها المكتب الدولي- يجب على المودع أن يقرر ما إذا كان يرغب في الاستمرار في طلبه، وإذا كان الأمر كذلك، في أي بلدان يود ذلك. وينبغي له أن يزود بنفسه المكاتب المعنية بالوثائق المطلوبة ويدفع الرسوم اللازمة. ويمكن القول على كل حال بأن للمكتب الدولي دوراً غير مرئي في كل هذه الإجراءات لأنه مسؤول عن توفير بعض الوثائق الضرورية للمكاتب وللمودعين، وعن إيصال بعض الوثائق في أوقات محددة وفقاً لأحكام معاهدة التعاون بشأن البراءات. وعليه وبالرغم من في هذه المرحلة مهما كان مصير الطلب.

[ملاحظة: لقد تم تزويد هذه النسخة بآخر المعلومات]

{أسئلة التقييم الذاتي}
(س ت ذ)

س ت ذ 6: فيما يلي، ما هي الأعمال التي يقوم بها دائمًا المكتب الدولي بجنيف؟ ما هي تلك التي يقوم بها في بعض الأحيان؟ وتلك التي لا يقوم به أبدًا؟

أ. استلام طلبات براءات الاختراع الوطنية؛
ب. استلام الطلبات المودعة وفقاً لمعاهدة التعاون بشأن البراءات؛
ج. البحث الدولي؛
د. النشر الدولي؛
ه. البحث الدولي التكميلي؛
و. الفحص التمهيدي الدولي؛
ز. البحث الدولي التكميلي؛
ح. منح البراءات الوطنية والإقليمية.

أطبع إجابتك هنا

إجابة س ت ذ 6:

أ. أبدًا
ب. في بعض الأحيان
ج. أبدًا
د. دائمًا
ه. أبدًا
و. أبدًا
ز. أبداً

كما ذكرنا في المقدمة، إن الهدف الرئيسي من معاهدة التعاون بشأن البراءات هو تبسيط إجراءات الحصول على براءات الاختراع في بلدان متعددة. ومن فوائد المعاهدة أيضًا أنها تتيح، بالمقارنة مع نظام البراءات التقليدي، للمودع أن يستفيد من مهلة أطول قبل أن يقرر في أي بلد يرغب بحماية اختراعه.

سؤال رقم 18: *حسناً، ما هي إذًا الفوائد التي تعود على الشخص أو الشركة التي تقوم بإيداع طلب وفقاً لمعاهدة التعاون بشأن البراءات؟*

أستطيع أن أقول بأن الفائدة الرئيسية التي تعود للمودع تكمن في كونه بإيداعه لطلب الحصول على براءة في مكتب واحد، والذي غالبًا ما يكون مكتب البراءات الوطني للمودع، فإنه يحصل على تاريخ إيداع دولي لطلبه يكون له مفعول الإيداع الوطني في كل دولة من الدول الأعضاء في معاهدة التعاون بشأن البراءات. وعليه، فإن المتطلبات الإجبارية للحصول على تاريخ الإيداع الدولي التي على المودع أن يستوفيها قليلة جدًا، وهي عبارة عن عريضة خاصة بإيداع طلب الحصول على البراءة وفقًا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، تحديد جنسية المودع ومحل إقامته لمعرفة ما إذا كان يحق له إيداع الطلب وفقًا لهذه المعاهدة، إضافة إلى وصف الاختراع ومطالب الحماية.

وفائدة أخرى تستحق الذكر بالتأكيد هي أن المودع وفقًا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات يكسب الكثير من الوقت قبل أن يقرر ما إذا كان يريد الاستمرار في طلبه أم لا بعد الحصول على تاريخ إيداع دولي والتوفر على أساس متين يجعله يقيم أهلية اختراعه للبراءة. والمهلة الزمنية لاتخاذ قرار بشأن دخول المرحلة الوطنية هي عادة 30 شهرًا من تاريخ الأولوية. ولذلك يقدر الوقت الذي يكسبه من هذه العملية، مقارنةً بإيداع طلبات وطنية منفصلة في غضون سنة الأولوية، بسنة ونصف في حال الاستفادة القصوى من الإجراءات وفقاً لمعاهدة التعاون بشأن البراءات.

[ملاحظة: لقد تم تزويد هذه النسخة بآخر المعلومات]

بالإضافة إلى الفوائد المذكورة سابقًا، ثمة فوائد أخرى لمكاتب البراءات الوطنية:

فإن المكاتب الوطنية قادرة على معالجة عدد كبير من الطلبات لأن الطلبات المودعة وفقًا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات يسهل فحصها إذ تخضع للشروط الشكلية العامة التي يتم فحصها خلال المرحلة الدولية.

كذلك توفر تكلفة النشر للمكاتب الوطنية. لأنه إذا تم نشر الطلب الدولي باللغة الرسمية للبلد فإنه لا حاجة لنشره في هذا البلد. أما البلدان التي تختلف فيها اللغة الرسمية عن لغة النشر فيمكن أن تكتفي بنشر الملخص المرفق بالطلب الدولي. ويمكن للبلدان التي ترغب بالحصول على النص الكامل للطلب الدولي أن تحصل على ذلك.

لا تؤثر معاهدة التعاون بشأن البراءات على دخل المكاتب الوطنية ما لم تقرر هي طوعيًا تخفيض الرسوم الوطنية، آخذة بالاعتبار ما تجنيه نتيجة استخدامها لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وذلك لكي تحث المودع على تقديم طلب دولي. أما الرسوم السنوية ورسوم التجديد التي تشكل الدخل الأهم لغالبية المكاتب ولا تتأثر بمعاهدة التعاون بشأن البراءات.

تستفيد مكاتب فحص البراءات بالنسبة للطلبات الواردة إليها من البلدان الأخرى من تقرير البحث الدولي وتقرير الفحص التمهيدي الدولي. أما المكاتب غير المختصة بالفحص فتستلم الطلبات التي تم فحصها مسبقًا من حيث الشكل، مرفقة بتقرير البحث الدولي، وبتقرير الفحص التمهيدي الدولي أيضًا. وهذا سيضع مكتب البراءات، والصناعة الوطنية التي يمكن أن تتأثر بهذه البراءة، إضافة أي الراغبين بالحصول على ترخيص، في وضع أفضل بكثير مقارنةً مع النظام التقليدي لإيداع الطلبات الوطنية أو الإقليمية.

ملخص

توفر معاهدة التعاون بشأن البراءات إجراءات مبسطة للمودع أو المخترع الذي يرغب بالحصول على براءات في عدد كبير من البلدان. كما أنها تشجع وتسهل عملية نقل المعلومات التقنية التي تتضمنها وثائق البراءات بين الشركات والأشخاص الذي يعملون في القطاع نفسه.

إن فائدة معاهدة التعاون بشأن البراءات بالنسبة للمودع تكمن في أنه ومن خلال إيداعه لطلب دولي واحد، في مكتب براءات واحد، وبلغة واحدة، يمكنه أن يحصل على تاريخ إيداع دولي يسري في جميع الدول الأعضاء في معاهدة التعاون بشأن البراءات. إضافة إلى ذلك تمنح معاهدة التعاون بشأن البراءات المودع فترة من الزمن يمكن أن يقرر خلالها ما إذا كان لا يزال يرغب في الاستمرار في طلبه، وإذا كان الأمر كذلك، في أي بلدان يود ذلك.

أما الدور الأساسي الذي تلعبه الويبو فهو تسهيل تطبيق المعاهدة من خلال الإجراءات التالية:

- استلام كافة وثائق الطلب وتخزينها؛
- وإجراء الفحص الشكلي للطلب؛
- ونشر الطلب الدولي على قاعدة البيانات ركن البراءات (PATENTSCOPE)؛
- ونشر بيانات عن الطلب المودع وفقاً لمعاهدة التعاون بشأن البراءات على النحو المنصوص عليه في هذه المعاهدة؛
- وترجمة أجزاء من الطلب المودع وفقاً لمعاهدة التعاون بشأن البراءات وبعض الوثائق المرتبطة به إلى الإنكليزية و/أو الفرنسية؛
- وإرسال الوثائق إلى المكاتب الوطنية والإقليمية؛

يوضح الرسم التالي كيفية معالجة الطلب المودع وفقاً لمعاهدة التعاون بشأن البراءات:

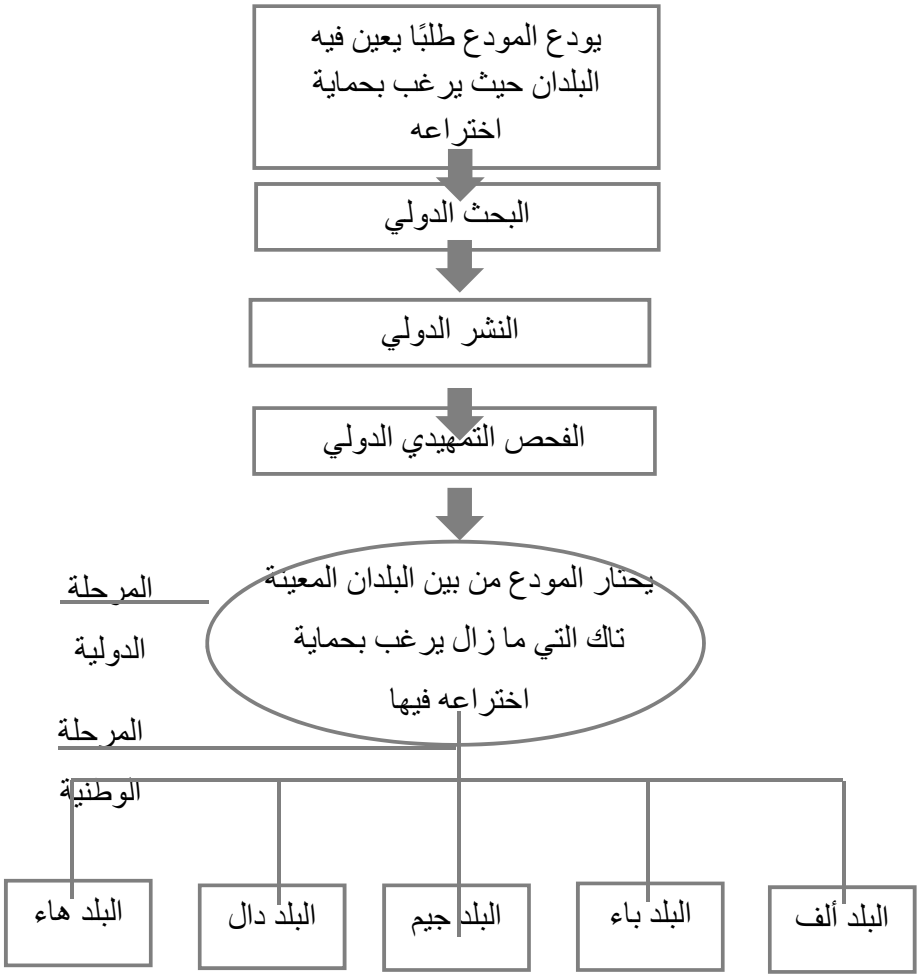

النصوص التشريعية:

- اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات.
- بروتوكول اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات.
- اتفاق لاهاي بشأن الإبداع الدولي للتصاميم الصناعية.
- اتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي.
- اتفاق نيس بشأن التصنيف الدولي للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات.
- معاهدة التعاون بشأن البراءات.